

70 تفسير سورة الحج | الآيتين 92 و 03 | تفسير ابن كثير

علي غازي التويجري

الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم. وصلى الله وسلم وبارك وانعم على عبده ورسوله نبينا محمد. وعلى آله ومنتبعهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد فكنا آآ قد آآ - 00:00:00

تكلمنا على قوله جل وعلا في سورة الحج ليشهدوا منافع لهم ويدركوا اسم الله في ايام معلومات على ما رزقهم من الانعام. وبيننا آآ ان الايام المعلومات هي ايام عشر ذي الحجة. وذكرنا كلام اهل العلم في ذلك والادلة - 00:00:18 والشاهد عليه على ما رزقهم من بهيمة الانعام والمراد به ما اه اذن لهم واحل لهم من البدن والهدى التي يأكلونها. وفيه دليل على وجوب اه تسمية الله جل وعلا - 00:00:38

عند ذبح هذه الانعام وهذا من رحمة الله عز وجل انه احل لهم اكل الهدي بل ان الاكل في ايام منى انه مقصود مقصود كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ايام منى اكل وشرب وذكر لله جل وعلا. ولهذا حرم رسول الله صلى الله - 00:00:56 عليه واله وسلم صيام ايام ذي الحجۃ الذي في مسلم وغيره البخاري ان النبي نهى عن ايام التشريق ان يصمنا الا انه اه رخص لمن لم يجد الهدي. فالحاصل انه جل وعلا اه - 00:01:22

احل لهم بهيمة الانعام اه لا جل ان يأكلوا منها ويدركوا اسم الله ويكثروا من التكبير والتحميد والتهليل فان التكبير في ايام منى من سنن ايام التشريق سواء التكبير المطلق او التكبير المقيد - 00:01:42

اه ثم قال جل وعلا اه فكلوا منها واطعموا البائس الفقير. فكلوا من هذه اه البدن وهذا الهدي بهيمة الانعام التي احلها الله لكم. ومن هنا ذهب بعض اهل العلم - 00:02:05

الى وجوب الاكل من الاضاحي قال ما دام ان الله جل وعلا قال فكلوا منها هذا امر والامر يقتضي الوجوب وقالوا يدل على هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم لما ذبح بدن المئة - 00:02:19

يوم النحر انه امر باي يؤخذ من كل واحدة منها بضعة قطعة فوضعت في قدر فطبخت ثم اكل منها صلى الله عليه واله وسلم اه والقول بالوجوب كما قال ابن كثير هذا قول غريب - 00:02:34

واما فعل النبي صلى الله عليه وسلم فغاية ما يدل على انه سنة يعني فعل النبي صلى الله عليه وسلم الفعل من النبي صلى الله عليه وسلم يدل على سنية ما فعل - 00:02:55

ولا يلزم منه الوجوب كما هو مقرر في علم اصول الفقه ولهذا الجمهور او الذي عليه الاكثرون ان هذا من باب الرخصة او الاستحباب. كما ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:06

لما نحر هديه امر من كل بدنۃ ببضعة تطبخ فاكل من لحمها وحسى من مرقها آآ وجاء عن عبد الله بن وهب قال قال لي ما لك احب ان يأكل من اضحیته. لأن الله يقول فكلوا منها. قال ابن وهب وسألت - 00:03:24

فقال لي مثل ذلك وجاء كذلك عن ابراهيم النخعي قال كان المشركون لا يأكلون من ذبائحهم فرخص لل المسلمين فمن شاء اكل ومن شاء لم يأكل وروي عن عطاء ومجاهد نحو - 00:03:46

ذلك وجاء ايضا عن مجاهد انه قال فكلوا منها هي كقوله فإذا حلتكم فاصطادوا فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض وهذا اختيار ابن حجر الطبری يعني يقولون ان الامر بعد النهي - 00:04:04

يدل على الحل والاباحة فقط لا يدل على الوجوب فالله جل وعلا حرم على آآ المحرم ان يصيد الصيد ثم قال واذا حلتكم فاصطادوا

يعني اذا حلتكم ابنا لكم اذا اردتم تصيدون الصيد. لكن ليس معناه انه يجب على كل من حل من احرامه يجب عليه ان يصيد صيدا.
لا ليس هذا هو المقصود - [00:04:23](#)

قال ابن كثير وهذا اختيار ابن جرير في تفسيره واستدل من نصر القول بان الاوضاحي يتصدق منها بالنصف آآ بقوله في هذه الاية
فكروا منها واطعموا البائس الفقير قالوا فجزأها نصفين نصف للمضحي - [00:04:49](#)

ونصف للقراء والقول الاخر انها تجزأ ثلاثة اجزاء الاوضاحية ثلث له وثلث يهديه وثلث يتصدق به. لقوله تعالى فكروا منها واطعموا
القانع والمعتر وسئل الكلام على ذلك ان شاء الله في محله. فالحاصل ان الله سبحانه وتعالى احل واذن لهم بالأكل منها - [00:05:09](#)
وهذا سنة ويستحب للانسان ان يأكل منها لكن اذا كان الامر كما هو الحال الان يوكل شركة اه تقوم بذبح الاوضاحي واحسانها فلا يلزم
منه ان يأكل فلو لم يأكل لا شيء عليه في ذلك ولا حرج عليه في ذلك. لأن هنا يراعى المصلحة العامة لو ترك الناس - [00:05:32](#)
يذبح اوضاحيته لادى هذا الى يعني تجسيس المكان وجلب الروائح السيئة الكريهة التي يعني تنزل آآ الظيق بالناس. وكنا آآ عهدنا هذا
في اه سنة الف وثلاث مئة وخمسة وتسعين - [00:05:54](#)

وبعض السنوات بعدها اه كان الناس وكان اصحاب الغنم يأتون بالغنم يسوقونها آآ فيأتي بين خيام الحجاج فيقوم الحجاج ويأخذونها
ويشترون ثم يذبحون ورأيت بما عيني من يذبحها ويتركها لا يأكل منها شيئا - [00:06:16](#)

يذبح فقط ويتركها على طرف الجبل على حصاة يذبحه في مكان ويتركها فيبعد اكثر الناس ما يستطيع يبقى يتrellasون كلهم
يوم الثاني عشر لان مني تصبح كلها رواح منتننة - [00:06:36](#)

مضرة بالبدن ما يستطيع الانسان ان يبقى فالحمد لله هذا الاجراء الذي اتخذه ولادة الامر وفهم الله يجعل مشروع الهدي والاوضاحي
انت تدفع النقود ما عليك الا ان تدفع النقود وهم يتولون ذبحها - [00:06:54](#)

وايضا سلخها واحسانها وتوزيعها واعطائها للفقراء والمحتجين او لمن تنزل بهم كوارث في من المسلمين هذا في الحقيقة امر وعمرو
يذكر ويذكر جزائهم الله خيرا والا لكان مصدر قلق للناس ما يلحقهم - [00:07:11](#)

من الروائح المنتنة. اه قال جل وعلا واطعموا البائس الفقير يعني كلوا انت منها واطعموا البائس الفقير اه والبائس كما قال عكرمة
قال هو المضرر الذي عليه المؤس وهو الضعيف - [00:07:32](#)

وقال الطبرى البائس الفقير اي اطعموا مما تذبحون او تنحرن هنالك من بهيمة الانعام من هديكم وبودنك البائس وهو الذي به ضر
الجوع والزمان والحاجة والفقير الذي لا شيء عليه - [00:07:54](#)

لا شيء له. اذا البائس هنا المراد به الفقير اصابه المؤس بسبب قلة ذات يده ولهذا النبي صلى الله عليه وسلم اهدى مئة بدنة الى الى
في حجة الوداع ليوضع على اهل مكة واهل البيت ويعطي القراء والبائسين صلوات الله وسلامه وبركاته عليه - [00:08:13](#)

وقال مجاهد البائس هو الذي لا يبسط يده. وقال قتادة هو الزمن يعني المريض. وقال مقاتل هو الضمير وكل هذه الاقوال متقاربة
فالحاصل انه يعطى منها ايضا البائس الفقير المحتاج - [00:08:35](#)

آآ ما يعني يشارك به غيره فيأكل ويأنس آآ مثل بقية الناس. ثم قال جل وعلا ثم ليقضوا تفتهم ثم ليقضوا تفتهم اه الاصل في التفت
هو الوسخ والدرن وقيل التفت قص الاظهار والاخذ من الشارب وقيل كل ما كل ما يحرم على المحرم - [00:08:51](#)

يعني هذا في اصل وضع الكلمة لكن المراد بالتفت هنا ما هو اعم من ذلك قال الطبرى ثم ليقضوا ما عليهم ثم ليقضوا ما عليهم تفتهم قال ثم
ليقضوا ما عليهم من مناسك حجتهم من حلق شعر واخذ شارب ورمي جمرة وطواف بالبيت - [00:09:17](#)

ونحوه قال ابن عباس اه من طريق علي بن ابي طلحة قال هو وضع الاحرام ليقضوا تفتهم يعني وضع الاحرام يضع احرامهم من قال
لي هو وضع الاحرام من حلق الرأس ولبس الثياب وقص الاظهار ونحو ذلك. وهكذا روى روى عطاء آآ ومجاهد - [00:09:34](#)

عنه وهكذا قال ابن عباس اه نعم وهكذا قال عكرمة ومحمد ابن كعب القرظي وهذا لا شك انه اه التفت هنا اعم من ان يراد به
قص الاظافر وحلق الرأس. ونحو ذلك ايضا جاء عن ابن عباس قال التفتوا المناسك - [00:09:54](#)

ثم قال جل وعلا وليوفوا نذورهم آآ قال علي بن ابي طلحة عن ابن عباس يعني نحر ما نذر من امر البدن وقال مجاهد نذر الحج

والهدي وما نذر الحج والهدي وما نذر الانسان من شيء يكون في الحج - [00:10:22](#)
وايضا عن مجاهد قال ليوف نذورهم الذبائح. وقال كل نذر الى اجل وقال عكرمة نذر الحج اه وهكذا جاء عن سفيان قال نذور الحج
فكل من دخل الحج فعليه من العمل فيه الطواف بالبيت وبين الصفا والمروة وعرفة والمزدلفة - [00:10:43](#)
ورمي الجمار على ما امروا وروي عن مالك نحو ذلك ولهذا قال اه الشيخ السعدي وليووفوا نذورهم اي التي اوجبوها على انفسهم من
الحج والعمرة والهدايا وقال الطبرى وليووفوا بما نذروا من هدى - [00:11:03](#)
وبدن وغير ذلك. اذا المراد بالنذور هنا هي العبادات التي يطلب منهم. فانهم اذا اه قضوا تفتهم وازالوا ما عليهم من الشعر وما شابه
ذلك. ايضا عليهم ان يفوا بنذورهم بعباداتهم - [00:11:23](#)
منها ذبح الهدي ومنها ايضا رمي الجمار اه ومنها بقية مناسك الحج. فالحج كله اعمال هذا تشريع وبيان من الله عز وجل بيان اجمالي
والنبي صلى الله عليه وسلم بين ذلك بفعله - [00:11:42](#)
فقال خذوا عني مناسكم خذوا عنني مناسكم. وهكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم ذبح حلق رأسه ونحر هديه آآ لبس ثيابه
وطاف بالبيت واكثر من التهليل والتکبير والصلوة ورمي الجمار في ایام التشريق هذا كله من - [00:11:59](#)
النذور التي يجب عليهم ان يوفوا بها ثم قال جل وعلا وليطوه بالبيت العتيق قالوا مجاهد يعني الطواف الواجب يوم النحر. وهذا
المراد به طواف الحج الذي هو ركن الحج ويسمى طواف الافاضة. وطواف الحج - [00:12:19](#)
اذا هنا في هذه الايات اشارة الى اعمال الحج جملة والنبي صلى الله عليه وسلم فصل ذلك وبينه تفصيلا. فالقصد انهم امروا بان
يطوفوا بالبيت وهذا طواف الافاضة وهو ركن الحج. وهو ركن الحج - [00:12:37](#)
ومن لم يطف طواف الحج فان حجه لم يتم بعد. فعليه ان يرجع الان ويطوف البيت بنية طواف الحج كما افتى بذلك اهل العلم. واما
طواف القدوم فهو سنة واما طواف الوداع - [00:12:52](#)
فهو واجب لكن يسقط عن الحائض والنفساء وذا ترکه الانسان يذبح شاة او دما آآ يصح حجه ويکفر عنه هذا الخطأ واما طواف
الافاضة ما ما يجزي عنه شيء ابدا لا ليس له كفارۃ لا ذبح ولا شيء وانما عليه ان يأتي ولو بعد حين - [00:13:11](#)
ويطوف بالبيت. قوله بالبيت العتيق اه المراد بالعتيق هنا فيه اقوال لاهل العلم لكن قبل ذلك آآ يقول ابن عباس لابي حمزة اتقرا سورة
الحج؟ يقول الله تعالى وليطوفوا بالبيت العتيق فان اخر المناسك الطواف بالبيت يعني يشير الى طواف اه الوداع وطواف الوداع -
[00:13:37](#)
اه واجب لا شك لكن هنا يطوفوا بالبيت المراد به طواف الافاضة دخولا اوليا ويدخل فيه غيره قال قلت وهكذا صنع رسول الله صلی^{عليه وسلم} فانه لما رجع الى مني يوم النحر بدأ برمي الجمرة فرمى بها بسبع حصيات ثم نحر هديه وحلق رأسه ثم افاض -
[00:14:11](#)
فطاف في البيت وفي الصحيح وهو في صحيح البخاري ومسلم عن ابن عباس قال امر الناس ان يكون اخر عهد بالبيت الطواف الا
انه خف عن المرأة الحائض يعني يشير الى وجوب طواف اه الوداع - [00:14:30](#)
وقوله بالبيت العتيق فيه يقول ابن كثير فيه مستدل لمن ذهب الى انه يجب الطواف من وراء الحجر لانه من اصل البيت الذي بناه
ابراهيم. وان كانت قريش قد اخرجوهم من البيت حين قصرت بهم النفقه. ولهذا طاف رسول الله صلی الله عليه وسلم من وراء
الحجر - [00:14:47](#)
واخبر ان الحجر من البيت ولم يستلم الركنتين الشاميين لانهما لم يتمما على قواعد ابراهيم العتيقة اه ولهذا قال ابن ابي حاتم حدثنا
ابي حدثنا ابن ابي عمر العدنی حدثنا سفيان عن هشام بن حجر - [00:15:05](#)
عن رجل عن ابن عباس قال لما نزلت وليطوفوا بالبيت طاف رسول الله صلی الله عليه وسلم من ورائه فاذا المؤلف رحمه الله
افادنا هنا بفوائد منها اه طواف الوداع - [00:15:24](#)
لابد من الطواف بالبيت ومنها آآ ان الحجر وهو الجزء الذي نصف جدار الجهة الشمالية من البيت امام ميزاب الكعبة اه هذا الجزء من

البيت العامة يقولون حجر اسماعيل وهذا غلط هو الحجر - 00:15:41

لأنه حجر لكن ليس حجر اسماعيل لأن في زمن اسماعيل لما بني البيت هو وابوه ابراهيم عليهما السلام بنوا البيت كاملاً لكن قريش لما بنوا الكعبة قصرت بهم النفقه يعني نقصت عليهم النفقه - 00:16:05

فتركوا هذا المقدار من البيت ولهذا لابد الطواف من وراءه من ورائه. ولهذا لو ان انسانا طاف في احد الاشواط دخل بين الكعبة وبين الحجر، احيانا يكون مفتوح البابين فانه - 00:16:23

بقي عليه شوط طوافه غير كامل وغير صحيح فلابد الطواف يكون من وراء الحجر لكن الحجر في بقائه هكذا في مصلحة وهن من دخل وصلى داخل الحجر فقد صلى داخل البيت - 00:16:40

فقد دل فضل صلى داخل بيت الله داخل الكعبة كما صلى النبي صلى الله عليه واله وسلم. قوله العتيق هذا وصف للبيت بأنه العتيق وخلاصة اقوال اهل العلم اه بالمراد بالعتيق ثلاثة اقوال - 00:16:55

آآ القول الاول اه وهو قول الحسن البصري وقتادة ان العتيق يعني القديم بالبيت العتيق يعني القديم لانه اول بيت وضع للناس من زمن ابراهيم وكم بيننا وبين ابراهيم من المدد المتزاولة - 00:17:12

فالبيت العتيق هنا يعني القديم اذا قال ايضا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم وقال عكرمة انه انما سمي البيت العتيق لانه اعتق يوم الغرق زمن نوح وهذا القول بناء على ان اول من بنى - 00:17:34

البيت هو الكعبة اول من بناها هو ادم وهذا قول لطائف من السلف وان كان الذي يترجح ان اول من بناه هو ابراهيم كما هو ظاهر النصوص اه كما في قصته في البخاري وغيره لما اتى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:17:52

اتى نبي الله ابراهيم بهاجر وابنها اسماعيل وانزله في مكان في واد غير ذي زرع ما في شيء ما في شيء لا بيت ولا سكان ولا شيء وقصة هاجر ايضا لما نفذ الماء - 00:18:11

اولاً تبعت ابراهيم لما ذهب قالت يا ابراهيم تتركنا لمن هنا فجاءت تمشي وراه وهو ساكت ولا يرد عليها لانه ذهب الى الشام رجع الى زوجته سارة فقالت له الله امرك بهذا؟ قال نعم. قالت اذا لا يضيعنا. فرجعت وتركته. وبقيت مع ابنها الصغير - 00:18:27

المولود فبدوا وقتا ثم نفذ ما عندهم من الماء والطعام فجعل الصبي يتلوى من الجوع فذهبت الى اقرب جبل عندها وكان الصفا فطلعت عليه وصعدت ونظرت يمينا وشمالا لعلها ترى احدا من الناس يسعفها فلم تر أحدا - 00:18:50

ثم نزلت من الصبا واتجهت الى المروءة فلما نزلت في بطن الوادي لاحظوا وادي ما في بناء يا اخوان ما بنى ادم يعني هذه من الادلة ان ان اول من بنى البيت هو ابراهيم وليس ادم - 00:19:13

وادي وادي غير ذي زرع ما فيه اي مبني ولا سكان ولا اثار ولا شيء من ذلك فان ذلك سمعت بين الصباح لما نزلت بطن الوادي سمعت سعي المجهود حتى صعدت على المروءة فنظرت يمينا وشمالا ثم رجعت الى الصفا سبع مرات وكان سنة السعي بين الصفا والمروءة سنة امنا - 00:19:28

امي اسماعيل هاجر عليها السلام فسمعت صوتا فقالت اغث ان كان عندك غيرك اغثنا بما تقدر عليه واذا هو جبريل فجاءه وضرب بعقبه زرم فخرج الماء فجعلت تحجر عليه وتقول زم زم يعني ارفع - 00:19:53

فالحاصل ان الصواب ان اول من بنى البيت هو ابراهيم وليس ادم. وبناء على هذا هذا القول الذي ذكره آآ عكرمة اه فيه نظر لأنهم يقولون البيت كان بناء ادم فلما جاء الغرق في زمن نوح غطاه تماما ولم يعرف مكانه - 00:20:18

نقول هذا يحتاج الى دليل. القول الثالث في البيت العتيق انه انما سمي عتيقا لانه لم يظهر عليه جبار قط كما قال خسيف واياضا قال مجاهد اعتق من الجبارية يسلط عليه - 00:20:38

وكذا قال قتادة وعن مجاهد قال لا لانه لم يريده احد بسوء الا هلك وعن ابن الزبير انما سمي البيت العتيق لان الله اعتقه من الجبارية وجاء في ذلك حديث - 00:20:56

رواه الترمذى واخرجه الحاكم وقال على شرط مسلم وقال عنه الترمذى اه هذا حديث حسن غريب وهو آآ ما رواه الترمذى عن عبد

الله بن الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما سمي البيت العتيق - [00:21:13](#)

لأنه لم يظهر عليه جبار والله أعلم فالحاصل أن أقوى القولين آآ أو أقوى الاقوال ثلاثة آآ قولان ولا تعارض من أن يكون كلاهما مراد.
فالبيت العتيق أي القديم الذي بناه إبراهيم قديما - [00:21:36](#)

وهو كذلك لم يسلط الله عليه الجبارة ولهذا إنما يهدم في آخر الزمان منذ السويقتين عند قيام الساعة كما في البخاري كاني بيدي
السوويقتين يهدم البيت حجرا حجرا بمسحاته او بمعوله - [00:21:53](#)

وهذا عند قرب قيام الساعة ويرمونه في البحر وعند ذلك تقوم الساعة على الناس. لكن هذا في آخر الزمان لأنه حتى بعد خروج
يأجوج ومأجوج البيت باقي وسيحج الناس كما قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:22:11](#)

قال لا ليحجن البيت بعد يأجوج ومأجوج ويعيسى ابن مريم بعد ان ينزل يقول النبي صلى الله عليه وسلم انه يلبى يلبى بالحج يعني
جاجا الى البيت بالروحاء قرية الروحة موجودة الان على طريق ينبع الجديد - [00:22:27](#)

اذا باقي حتى بعد ان نزول علامات الساعة الكبرى خروج الدجال وزنوزل عيسى بن مريم خروج يأجوج ومأجوج لا يحذرن البيت
ويغترر لكن هذا في آخر الزمان الذي بعده تقوم الساعة - [00:22:51](#)

ثم قال جل وعلا ذلك ومن يعظم حرمات الله فهو خير له. ذلك هذا راجع على ما سبق قال ابن جرير الطبرى ذلك اي هذا الذي امر به
من او الذي امر به من قضاء التفذ والوفاء بالنذور والطواف بالبيت العتيق - [00:23:08](#)

هو الفرض الواجب عليكم يا ايها الناس في حجكم. يعني ذلك واجب عليكم. وحتم عليكم ان تقوموا به وهو مناسك حجكم ولهذا كان
النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك ويقول - [00:23:28](#)

خذوا عنى مناسككم ثم قال جل وعلا ومن يعظم حرمات الله فهو خير له عند ربه فيعظم حرمات الله قال ابن جرير الطبرى من
يجتنب ما امره الله باجتنابه في حال احرامه تعظيمها منه لحدود الله ان يواعدها - [00:23:41](#)

وحربه اي ان يستحلها فهو خير له عند ربه في الاخرة وقال ابن كثير او اي ومن يجتنب معا�يه ومحارمه ويكون ارتکابها عظيمها
في نفسه يعني يلاحظ ان ابن كثير جعلت - [00:24:01](#)

التعظيم مطلقا ومن جرير كانه اراد ان التحرير هنا في حال الاحرام ولا شك ان قول ابن جرير داخل في هذا لكن الاولى حمله على
العموم نعم يدخل فيه تعظيم حرمات الله في حال الاحرام وايضا في غير حال الاحرام - [00:24:18](#)

ولهذا يقول ابن كثير ومن يجتنب معا�يه ومحارمه ويكون ارتکابها عظيمها في نفسه فهو خير له عند ربه. اي فعل على ذلك خير كثير
وثواب جزيل فكما على فعل الطاعات ثواب كثير واجر جزيل. كذلك على ترك المحرمات والمحظورات - [00:24:37](#)

هذا فائدة يا اخوان لان بعض الناس ما يعظم حرمات الله يمكن يترك المعصية ويترك فعل يعني فعل الواجب او
يترك محرم بس من باب انه يرى انه ملزم به او انه ما يستطيع يتركه يعييه الناس او نحو ذلك. لا يكون في قلبك - [00:24:56](#)

تعظيم هذا حرم الله عظيم في نفسك. اعوذ بالله كيف افعل هذا؟ ها هذا تعظيم حرمات الله. كيف اترك الصلاة؟ لابد اصلي يا اخي
حرم الله على تركها فهذا عمل القلب هذا شيء عظيم اذا وقر في قلب العبد دليل على قوة ايمانه - [00:25:18](#)

قوله جل وعلا اه ثم اورد ابن كثير قوله مجاهد ذلك يوم يعظم حرمات الله قال الحرم مكة والحج والعمرة وما نهى الله عنه من
معاصيه كلها هذا يؤيد قول ابن جرير - [00:25:37](#)

اذا يعظم حرمات الله كل حرمات الله فيقوم بالواجبات ويترك المنهية. وان كان الاظهر هنا والله اعلم تجنب المعا�ي هنا حرمات الله
يعني ما حرم الله. فيجتنب المعا�ي فيجتمع في حق المؤمن فعل المأمورات وترك - [00:25:54](#)

المنهيات لكن ايضا ترك المنهيات في قلبه تعظيم لله ولهذا يبتعد عنها ويفرغ منها ويجتنبها ثم قال جل وعلا واحت اه نعم قال فهو
خير له عند ربه نعم يشكر الله له ذلك ويعظم له الاجر - [00:26:14](#)

لان هذا من تقوى القلوب تعظيم شعائر الله هذا من تقوى القلوب تعظيم حرمات الله من تقوى القلوب وله الاجر العظيم عند الله
سبحانه وتعالى ان يقول اني اخاف الله رب العالمين - [00:26:34](#)

كما في قصة الرجل الذي اراد ان يزني بالمرأة وابت عليه حتى احتاجت وطلبت منه مئة وعشرين دينارا فلما جلس بين رجليها ليفعل بها الزنا قالت اتق الله ولا تفظ الخاتم. الخاتم الا بحقه - [00:26:50](#)

فقام وتركها. يعظم حرمات الله لما نبهته وايقظت ما في قلبه قام فتركها وقال الذهب لك ايضا ففعل ذلك ابتغاء وجه الله هكذا يكون في قلبك يا اخي تعظيم الحرمات - [00:27:12](#)

والمعاصي وتعظيم شأنها والخوف منها وعدم التهاون فيها وفي ارتكابها. قال واحلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم اي احلانا لكم جميع الانعام فما جعل الله من بحيرة ولا سائية ولا حام ولا وسيلة ولا حام ولغاية ذلك مما زعمه وكذب به المشركون من تحريم بعض بهيمة - [00:27:29](#)

الانعام قال الا ما يتلى عليكم يعني احلت لكم بهيمة الانعام فكلها حلال الا ما يتلى عليكم في القرآن في تحريم بعضها قال ابن كثير اي من من تحريم اي الا ما يتلى عليكم اي من تحريم - [00:27:56](#)

ثم ذكر قوله جل وعلا حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به والمنحرفة والمقوذة والمتربدة والنطحة وما السبع الا ما ذكيتم وماذوا بها على النصب ما ذكره الله جل وعلا في اول سورة المائدة - [00:28:17](#)

فهذا محظى عليكم الا ما استثناه اه فهذا حلال لكم الا ما استثناه الدليل اذا آآ القرآن يفسر بعضه بعضا قال جل وعلا فاجتنبوا الريش من الاوثان واجتنبوا قول الزور - [00:28:36](#)

فاجتنبوا الرجس من الاوثان الرجز يقول ابن عاشور الرجس حقيقة الخبر والقدارة ووصف الاوثان بانها رجس لأن رجسها معنوي وهو اعتقاد الوهيتها في النفوس بمنزلة تعلق الخبر بالاجسام اذا فاجتنبوا الرجس من الاوثان يعني اجتنبوا عبادة الاوثان - [00:28:56](#)

لان هذه من الرجس ولهذا من هنا بيانية لبيان الجنس اي اجتنبوا الرجس الذي هو الاوثان وقرن الشرك بالله بقول الزور هنا قال واجتنبوا آآ قول الزور - [00:29:22](#)

هذا كقوله يقول ابن كثير كقوله قل انما حرم رب الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغى بغير الحق. وان تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا تقول على الله ما لا تعلمون - [00:29:40](#)

قال ومنه اي من القول على الله ما لا تعلمون منه شهادة الزور. وفي الصحيحين عن ابي بكرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا انبئكم باكبر الكبائر - [00:29:56](#)

قالوا بلى يا رسول الله قال الاشرك بالله وعقوق الوالدين وكان متكتئا فجلس فقال الا وقول الزور الا وشهادة الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت ثم اورد ابن كثير بعض الاحاديث لكنها ضعيفة - [00:30:05](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم النبي خطبه وقال يا ايها الناس اه عدلت شهادة الزوري اشراكا بالله ثلاثا. ثم قرأ فاجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور. فهذا يدل على تحريم - [00:30:20](#)

شهادة الزور وهو ان يشهد زورا وكذبا فهي من اعظم الذنوب ومن اكبر الكبائر فيجب على المسلم ان يتتجنبها ونكتفي بهذا القدر والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك وانعم على عبده ورسوله نبينا محمد - [00:30:34](#)